

## تيسير الفقه لمعالي الشيخ أ.د سعد بن ناصر الشثري الحلقة 3

سعد الشثري

قل ان يستولى الذين يعلمون لا يتذكرون اولوا الالباب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب الارباب الملك الوهاب مسبب الاسباب خالق البشر من تراب. والصلوة والسلام على خير البرية معلم البشرية خير من صلى - 00:00:12

قام عبد الله وقام عليه من ربه وعلى صحبه افضل الصلاة واتم السلام الى يوم الدين وبعد. فاها وسهلا ومرحبا بكم المشاهدين في كل مكان عبر قناة الشيخ ابن عثيمين الفضائية - 00:01:00

لا زلنا معكم في برنامج تيسير الفقه الذي تحدثنا فيه فيما مضى من الحلقتين عن اهمية الفقه كان حديثنا في هذه الحلقة في الماضية عن التمذهب وحكم التمذهب ونستكمل حديثنا مع فضيلة الشيخ اذ هو ضيف البرنامج معالي الشيخ الدكتور سعد ابن ناصر الشثري فاها وسهلا بكم فضيلة الشيخ - 00:01:16

الله يحييك ويرحب بك ويرحب بالمشاهدين الكرام واسأل الله جل وعلا ان يجعل هذا البرنامج بمناسبا نافعا موفقا وان يغفر للشيخ وان يعلى منزلته في الجنة. شيخنا حفظكم الله قد يذهب بعض الناس او يسافر الى بعض - 00:01:43

البلدان التي آآ يعني قد تعلم طلابها في الفقه مثلا على مذهب معين ثم وهو يكون قد تعلم على مذهب اخر ثم يصلى خلف امام آآ على مذهب اخر غير المذهب الذي تعلم فيه. فنريد الكلام حول الاقتداء بالامام المخالف للمذهب الذي تعلم عليه هذا - 00:02:03  
شخص اه كما تقدم قبل قليل ان التعلم شيء وان العمل شيء. التعلم يكون على كتب المذهب اما الفتوى والعمل فتكون ابناء على الاجتهاد. ولذلك نجد الانتمة جميعا في كتبهم الفقهية التي يؤلفونها - 00:02:26

المذهب لا يأتون بارائهم الاجتهادية وانما يذكرون المذهب. وفي كتبهم التي الفت لبيان وارائهم يذكرون رأيهم. وانا امثل لهذا بمثال. الامام ابن قدامة رحمه الله تعالى يرى ان مسافة القصر مناطة بالعرف. هم. وهكذا قرره في كتابه المغني. لكن في كتابه المغني. لكن في كتابه المغني لا يقرر هذا الامر وانما يقرر ان ما في المذهب من ان آآ مسيرة ليلترين اه مثال اخر في اه الاسباب التي تؤدي الى التحلل الاول. في كتبه الفقهية ابن قدامة يقرر - 00:03:16

في المذهب انه لا يتحلل الا بالحلق والتقصير او التقصير مع الرمي. وبينما وفي كتابه المغني يقرر بأنه يكفي الرمي وحده. لماذا؟ لأن في كتاب المهني يذكر رأيه هو لكن في كتابه الاخر يقرر ما في المذهب لأن تلك الكتب للتعلم على المذهب وهكذا يضع فيما يتعلق بعمل - 00:03:36

انسان لا يعمل بالمذهب وانما ان كان مجتهدا عمل باجتهاد نفسه وان كان مقلدا عملا اي من يقلده واجتهاده. اذا تقرر هذا فلو قدر ان الانسان كان له رأي اجتهادي. هم. يخالف - 00:04:06

رأي الامام فهل يصح الاقتداء بامام يخالفك في الاجتهاد او لا؟ فنقول مخالفة في جهاد على نوعين النوع الاول مخالفة في اصل الحكم. انت ترى الجواز وانا ارى المنع فحين - 00:04:26

اذ لا حرج علي في الاقتداء. مثال ذلك انا ارى ان مس الذكر ناقص وانت لا تراه احرجوا علي ان اصلني خلفك. ولو لم ولو لم تتوضأ بعد مسك اه ذكرك لأن الاختلاف هنا في اصل - 00:04:46

في الحكم الشرعي. هكذا مثلا لو قدر انك ترى ان لحم الجوز ناقص. وانا لا اراه. مهم. فلا حرج عليك ان تصلي خلفي. لأن الاختلاف هنا في اصل الحكم. ولذلك لا زال الصحابة رضوان الله عليهم يصلى بعضهم - 00:05:06

خلف بعض مع اختلافهم في الاحكام. النوع الثاني ما يكون الاختلاف في مناط الحكم. والمعنى الذي علق حكم عليه والعلة التي من

اجلها ثبت الحكم. ففي هذه المسائل لا يصح الاقتداء - 00:05:26

كتاب ذلك اكلت لحم جزور اكلت لحم بقر وانا اظنه لحم جزور فقلت لك نحن جميعا نتفق على ان اكل لحم الجزور ناقص. نعم. فقلت لك قد اكلت من لحم الجزور. فنحوه للصلة قلت لا هذا ليس بلحم جزوع - 00:05:46

وانما هو لحم بقر. فحيثنا لا يصح لي ان اقتدي بك ولا ان اجعلك اه. لما اماما. لماذا؟ لأن الاختلاف ما في مناطق الحكم. مثال اخر لو اه خرجنا الى بريه واختلفنا في جهة القبلة. مهم. فانت قلت - 00:06:06

تبعد هذه الجهة ولو كنت مع هذه الجهة. هم. فحيثنا هل يصح ان يقتدي ببعضنا ببعض او لا يصح؟ لا يصح. لماذا لا يصح؟ لأنهم اختلاف في مناطق الحكم. نحن جميعا نتفق على وجوب استقبال الكعبة في الصلاة. جميل. ولكن اختلفنا في جهة الكعبة - 00:06:26

انت قلت من هنا وانا قلت من الجهة الثانية فهنا ليس اختلافا في اصل الحكم وانما الاختلاف وقع في مناطق الحكم ومن ثم لا حرج في الاقتداء حينئذ. جميل. احسن الله اليك يا شيخ. اه بعضهم يسأل يا شيخ حول التخصص الفقهي. ما رأيك في التخصص الفقهي مثلا اه كأنه - 00:06:46

يتخصص في مثلا في باب من ابواب الفقه مثلا فيعني آي يعمق فيه ويفرق فيه وكذلك آي نقول فيه آي يعني سؤال مثلا مثل هؤلاء في التخصص او في تخصصهم هل هو افضل من من يعني اخذ الفقه جملة؟ مسائل الفقه - 00:07:06

متربطة وبعضها يكمل بعضها الآخر. ومنطلق الاحكام هو الادلة الشرعية. ومن ثم فان الذي يحيط بابواب الفقه هذا اولى واحرى بالسؤال ومثله هو الذي يسأل في جميع الابواب لكن لو قدر وجود بعض الفقهاء يلمون ببعض الابواب دون بعضها الآخر فهذا جائز ولا حرج فيه. وهذه - 00:07:26

المسألة يسميها علماء الاصول تجزء الاجتهاد. مهم. تجزء الاجتهاد. فجمهور اهل العلم يرون ان الاجتهاد تجزأ وانه لا مانع ان يكون مجتهدا في باب دون باب اخر. وذلك لأن الائمة لا زالوا - 00:07:56

يقولون في المسألة لا ادري لا ادري. نعم. احسن الله اليك يا شيخ اه احيانا يقول تورد بعض ي يريد بعض المفتين خلاف العلماء قل في المسألة خلاف او كذا هل هو كما يسميتها البعض مثلا رحمة؟ اي اختلاف العلماء - 00:08:16

تقدمنا كيفية تعامل الناس مع الخلاف. نعم. فالفقيه ينظر في الادلة ويرجح بينها بالقول والراجح. جميل. وان العمami يسأل العالم الذي يثق فيه. لكن هل من المناسب ان يطرح العالم في الفتوى او خلاف اوليس من المناسب. فنقول في هذا ان هناك مسائل عديدة تكون - 00:08:32

بين الناس ومن ثم فلابد من طرح المسألة وبيان الخلاف فيها ليكون المفتى صادقا مع مستفتى قد بين له جميع ما يتعلق بالمسألة. جميل. لكن هناك مسائل يكون الخلاف فيها خفيا اه قد يكون خلافا - 00:09:02

اذن او خلافا غير مبني على دليل شرعي ومن ثم لا يحتاج الانسان الى ايراد ذلك الخلاف. ولابد ان يبين للناس عند ايراد الخلاف ان الراجح هو كذا. واما ايراد الخلاف بدون بيان الراجح فهذا ليست فتوى - 00:09:22

وليس علماء وانما هي زبونة وادخال للاضطراب على المستفتى. واما كون المستفتى يختار يوافق هواه فهذا ليس من الشرع فيه. في شيء بل هو من اتباع الهوى والشريعة قد جاءت لاخراج العباد من طاعة - 00:09:42

الهوى الى طاعة المولى جل وعلا. ومن هنا فلا يصح مثل هذا. ولكن آي قد يكون هناك مسائل يبقى الانسان متربدة فيها. وكل من القولين وجهته ودليله يذكر القولان لبيان ان غيرهما من القوال لا محل له. وان الراجح منحصر في هذين غير قولين - 00:10:02

مثل هذا جائز ولا حرج على المفتى فيه. نعم. حفظكم الله يا شيخ اه يورث في بعض الفتاوى احيانا مثلا يقول العالم اه فلما يفتى في مسألة من باب الاحتياط. مثلا - 00:10:32

وش المقصود بهذا الكلام يا شيخ فهذا مبنيا على المسألة السابقة وهي ان الادلة في بعض المسائل قد تكون مشتبهه يكون الفقيه بدلالة المستفتى على ما يحصل به ابراء الذمة بيقين. بحيث يخرج من - 00:10:46

الاختلاف ويكون محطاطا لدینه. فان العقلاء يحرصون على نزاهة اعراضهم. وعلى نزاهة اعمال من ان يكون فيها شبهة. وهذا ليس في مجال الشريعة فقط في جميع الابواب وفي جميع الفنون. فهناك طب - 00:11:08

وهناك احتياطات في جانب السلامة. هناك احتياطات في كل فن وفي كل علم. الهندسة آآ عندهم باب في احتياط فهذا في جميع الابواب وفي جميع الفنون وهكذا يضع فيما يتعلق بالشريعة وهذا له اصول شرعية واضحة - 00:11:28

منها قول النبي صلی الله علیه وسلم ان الحال بين وان الحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمهن كثير من فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدینه وعرضه. ويقول النبي صلی الله علیه وسلم ضع ما يرribك الى - 00:11:48

ولا يرribك والنصوص في هذا كثيرة ترغب المؤمن في الاحتياط للبراء ذمته وللخروج من آآ الواجب بيقين. نعم. جميل. كذلك مثله يا شيخ سد الذرائع. لا سد الذرائع. هذا اه يمثل - 00:12:08

اه سد الطريق الى ما يؤدي الى الفساد. مم. وسد الذرائع هذا معمول به في كل كالاحتياط ايضا وسد الذرائع له اداته الشرعية وسد الذرائع على ثلاثة انواع الاول ذرائع مفظية الى الفساد قطعا. فهذه حرام باجماع اهل العلم. ومن امثلة ذلك ما لو - 00:12:28

اشتبهت اخته من الرضاع باجنبية. هم. انا اعلم ان زيدا من الناس قد رضعت احدى بناته من امه. مم لكن هل هي الكبڑ او الصغرى؟ وضع في تردد فحينئذ لا يجوز لي ان اتزوج من هاتين من هاتين - 00:12:58

وذلك لأن اه هذا سيؤدي الى اه الى فساد واحتمالية نية ان تكون المنشوحة اختا لك. وهكذا النوع الثاني ما يؤدي الى الفساد نادرا.

مهم. فمثل هذا لا يقال بسده. مم. ومن امثلته بيع الاعناب في اه الاسواق. هم. لانها تتخذ اه لأن لا تتخذ اه خمرا - 00:13:18

فمثل هذا افظاؤه الى هذه المفسدة نادر. وحينئذ يقال بان هذا لا تسدد زريع في النوع الثالث ما كان مؤديا الى الذريعة غالبا وليس نادرا. وهذا جمهور اهل العلم كما هو - 00:13:48

مزهب مالک واحمد وطایفة يقولون بسد الذريعة فيه. ويستدلون على ذلك بان الله جل وعلا قال تلك حدود الله فلا تقربوها قالوا ولان الله جل وعلا قد نهى عن اشياء من هذا الباب. في مثل قوله تعالى ولا تسبوا الذين - 00:14:08

يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم. ومن هنا نهت الشريعة عن سب الة المشركين لأن لا تكون طريقة مفضيا الى سب الله تعالى. ومثله هذا قول النبي صلی الله علیه وسلم ان اکبر الكبائر - 00:14:28

يسب الرجل والديه قيل كيف يسب الرجل والديه يا رسول الله؟ قال يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه فيسب امه حينئذ اه مثل اه هذا يدلك على اه - 00:14:48

سد الذرائع اصل معمول به في الشريعة. وما من مذهب فقهى الا وفيه امثلة كثيرة مبنية على سد الزرع ومحاولات بعض الناس التقليل من هذا المبدأ محاولة فاسدة وليس مبنية - 00:15:08

على اساس علمي ولا اساس شرعى وانما هي من تنشأة امثال الصحفيين الذين لا عبرة باقوالهم في المسائل بعض الناس يسأل يا شيخ لما يفتى المفتى في مسألة مثلا اه بعضهم يعني يقول يجوز او لا يجوز؟ يعني يريد هذه الكلمة. اما تقول لي حرام او تقول لي لا تقول لي سد الذرائع او تقول مشتبه او كذا. هو حرام او حلال. قصف - 00:15:28

الله يسلنك سد الذرائع مبني عليه الحكم بالتحريم. هم. مثال ذلك بيع السلاح في وقت الفتنة. هم. هذا لماذا قمنا بتحريم سدا للذريعة؟ الى سفك الدماء وسيؤدي الى اقتتال وفتنة - 00:15:55

ولذلك نقول حرام بالسلاح وقت الفتنة لماذا؟ لانه يؤدي الى اه مفسدة شرعية. هم. عندما يكون هناك ده صانع خمر نقول بيع العنبر على هذا المصنع حرام سدا للذريعة والله جل وعلا يقول وتعاونوا على البر - 00:16:15

التفوى ولا تعاونوا على الائم والعدوان. هم. عندما نتزاول امرا يؤدي الى اه مفسدة فان حينئذ تكون قد عاونا على اثم موضوعان لكن هو قد يكون من باب الاحتياط مثلا. الاحتياط مقرر بناء عليه تحريم وايجاب كما تقدم. هم. يعني لا - 00:16:35

افهم بان الاحتياط ما يقرر عليه الا كراهة وندب لا هذا فهم خاطئ. نعم. اه يا شيخ اه ساحة الاختتم الجزئية قبل ان ندرج الى كتاب اقول في يعني الاونة الاخيرة لما ظهر الحقيقة بعض من يخرج على الشاشات وبعض يعني الفضائيات - 00:16:55

اه من يكثر حقيقة اقول فتية في مسائل الفقه قد يدخل في اشياء هو لا يعلمها. اه فنريد يا شيخ ان اه يعني تقول لك كلمة او توجهه حوا، حرمة القوا، على الله بلا علم - 00:17:15

## توجيه حول حرمة القول على الله بلا علم - 00:17:15

اه تجرؤهم يعني على لا يجوز للانسان ان يفتى الا وهو قد وصل الى درجة الاجتهاد. نعم. وذلك بان يعرف قواعد الاصول ويعرف قواعد الفهم والاستنباط. وثانيا ان يعرف النصوص الشرعية الواردة في - 00:17:29

المسألة المجتهد فيها وثالثاً يعرف مواطن الاتفاق والاختلاف ورابعاً يعرف من لغة العرب ما يمكنه من فهم النصوص فمن لم يكن كذلك فهذا يحرم عليه ان يفتى ولا يجوز لاهل القنوات ان يحضروه او ان يجعلوه - 00:17:49

بمثل هذا او بمثل اه الفتوى الشرعية هذا حرام نعليه الفتوى. واذا تقرر هذا فمثل هذا انما بعض الناس يرشدهم بما يعرفه واما ان يكون مفتيا محبيا على اسئلته الناس فهذا مثل هذا حرام عليه. اذا كان لا يعرف - 09:18:00

كيف يأخذ الحكم بطريق دلالة الاشارة او دلالة التنبية او بطريق آآ الخطاب او لا يفرق بين تقييح المناط وتخريج المناط لا يفرق بين الصبر والتقسيم وبين ايران ونحو ذلك من الطرائـة المعروفة عند علماء الاصول، فمثلاً، هذا لا يجوز له ان يتكلـم في الفتوى -

00:18:29

ولا يجوز ان ينصب في الفتوى حرام. ومعصية واثم ولا يجوز له مثل هذا وقد تواترت النصوص بتحريم القول على الله بما لا علم به ، غيره من الذنوب فان الله تعالى - 00:18:59

على الله بلا علم بما لا نجده في غيره من الذنوب فان الله تعالى - 00:18:59

فقال ولا تتبعوا خطوات الشيطان ثم ذكر من خطوات الشيطان انه يأمر بالسيء وان تقولوا على الله ما لا تعلمون ولما ذكر الله جل  
وعلا الذنوب قال ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا - 00:19:19

وعلا الذنوب قال ومن اظلم ممن افترى على الله دينا -

او لا يوجد احد اظلم من ذلك الشخص الذي تكلم على الله بالكذب. وقال جل وعلا ويحكم لا تفتروا على الله كذبا فيسحقكم بعذاب وقد خاب من افتراءه. شف العقوبة الشديدة ويقول - 00:19:39

وقد حاب من افتراه. سف العقوبة الاسديدة ويفقول -

ولذلك يحذر الانسان من ان ينسب الى الله ما لا يتأكد منه. ويتعلق بهذا ايضا مسألة اخرى - 00:19:59

٥٥١٩٣٣ وجدت يحدّر الأسس من أن ينسب إلى الله ما لا ينتمي إليه. ويُعنى بهذا أيضًا مسأله أخرى

يجوز للإنسان أن يسير بناءً عليه وإذا افتى أو خرج في هذه القنوات - 00:20:19

انما هذا المقصود فهو اتم وعاصي وعنده شرك اصغر ويجب عليه ان يتوب الى الله منه ويدخل ذنبه هذا في قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء على الصحيح من اقوال اهل العلم ويدخل في قول النبي -00:20:39

في مثل هذه القنوات مثل هذه المقصاد. او يكون مقصده ما تعطيه القناة من رواتب او - 00:20:59

مکافات او نحو ذلك فهذا کله حرام ولا يجوز للعبد ان يفعله. نعم. اه تقول حتى وان ظهر وان نصب اه لا يجوز للناس ان يسألوا هو يوجهوا له يعني. فمن عرف من هذا. نعم. او كان ليس من اهل الاجتهاد. نعم. لا يجوز. ان اه ان يسأل - 00:21:19

ومن عرف من حال هذا فيجب على من عرف حاله ان يبين حاله. لا يفترون فيه بامور اخرى وانما يقال فلان ليس متاهلا للفتية فلا يجوز حينئذ ان يسأل ويبين للناس هذا الحكم ويعرف لهم به ولا يقبح ولا يصح ان يكبح - 00:21:39

يجوز حينئذ ان يسأل ويبين للناس هذا الحدم ويعرف لهم به ولا يفصح ولا يصح ان يدح - ٠٠:٤١:٣٩

في بقية اموره ومن خلال هذا انا احضر من ان يغتاب || الانسان غيره على العبد ان يحفظ لسانه يقول النبي صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت 00:21:59

يكتب بعضكم بعضاً. ایحب احدکم ان يأكل لحم اخيه میتا فکرھتموھ. ويخشى الانسان ان - 19:22:00

فالكلام فيه غيبة فالكلام فيه نوع من انواع الصد عن دين الله جل وعلا - 00:22:39

اـ فـ تـ حـتـ لـ يـ بـ اـ بـ يـ شـيـخـ المـسـأـلـةـ هـذـيـ اـ قـوـلـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ اـ هـ قـدـ يـقـتـيـ مـثـلاـ اوـ يـكـونـ مجـتـهـداـ فـعـلـاـ لـكـنـ قـدـ يـخـطـئـ مـثـلاـ وـالـخـطـأـ وـارـدـ  
وـفـيـ قـنـاـ اوـ كـذـاـ فـيـشـتـهـرـ عـنـ هـذـاـ - 00:22:59

كـيـفـ تـعـالـمـاـ يـاـ شـيـخـ مـعـ الخـطـأـ هـذـاـ الـوارـدـ عـنـ الـعـالـمـ؟ـ زـلـةـ الـعـالـمـ مـعـتـادـةـ وـلـيـسـ هـنـاكـ اـحـدـ مـعـصـومـ وـالـواـجـبـ اـنـ يـرـفـعـ مـنـ قـدـرـ هـذـاـ الـعـالـمـ  
لـتـبـيـنـ مـكـانـتـهـ وـيـبـيـنـ اـنـهـ قـدـ اـخـطـأـ فـيـ هـذـهـ المـسـأـلـةـ وـانـ الخـطـأـ مـحـتمـلـ وـوارـدـ وـانـهـ - 00:23:12

لـاـ يـسـلـمـ مـنـ الخـطـأـ اـحـدـ اـلـاـ مـنـ عـصـمـهـ اللـهـ جـلـ وـعـلـاـ.ـ فـاـذـاـ كـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـدـ قـالـ لـابـيـ بـكـرـ وـهـوـ اـبـوـ بـكـرـ مـعـ مـكـانـتـهـ  
اـخـطـأـتـ فـيـ بـعـضـ وـاصـبـتـ فـيـ بـعـضـ وـقـالـ عـنـ اـصـحـابـهـ فـيـ مـوـاطـنـ اـخـطـأـ فـلـانـ فـحـيـنـذـ لـاـ يـسـتـغـرـبـ وـقـوـعـ الخـطـأـ - 00:23:32  
مـنـ يـكـونـ بـعـدـهـمـ.ـ فـمـثـلـ هـذـاـ لـاـ اـهـ حـرـجـ عـلـىـ الـعـبـدـ فـيـهـ.ـ ثـمـ هـذـاـ يـنـبـيـغـ بـالـعـالـمـ اـنـهـ اـذـاـ وـوـجـعـ مـسـأـلـةـ اوـ يـرـجـعـ وـانـ يـنـظـرـ فـيـ الـادـلـةـ وـيـعـيـدـ  
الـنـظـرـ وـيـقـلـبـهـ مـنـ اـجـلـ اـنـ يـكـونـ ذـلـكـ اـقـرـبـ لـهـ اـلـلـهـ جـلـ وـعـلـاـ - 00:23:52

لـكـنـ يـاـ شـيـخـ هـلـ مـنـ الصـحـيـحـ اـنـ يـنـقـلـ خـطـأـ الـاـنـ فـيـ الـمـجـالـسـ مـثـلاـ اـمـامـ النـاسـ وـكـذـاـ اـنـ الـعـالـمـ الـفـلـانـيـ اـخـطـأـ فـيـ هـذـهـ المـسـأـلـةـ اوـ كـذـاـ؟ـ هـذـاـ  
عـلـىـ نـوـعـيـنـ اـنـ الـاـوـلـ اـنـ يـكـونـ قـوـلـهـ قـدـ اـنـتـشـرـ هـمـ.ـ وـعـرـفـهـ النـاسـ.ـ فـحـيـنـذـ يـتـقـرـبـ لـهـ بـبـيـانـ خـطـأـهـ.ـ اـهـ.ـ وـبـيـانـ اـنـ هـذـاـ خـطـأـ - 00:24:12  
لـاـ يـفـظـ مـنـ مـكـانـتـهـ.ـ جـمـيلـ.ـ الثـانـيـ اـنـ يـكـونـ خـطـأـ لـيـسـ مـشـتـهـراـعـنـهـ.ـ وـالـاـ يـعـرـفـ فـحـيـنـذـ لـاـ يـصـحـ اـنـ يـنـقـلـ اوـ يـنـسـبـ اـلـيـهـ لـانـ هـذـاـ لـيـسـ  
فـيـهـ مـصـلـحةـ وـالـاـصـلـ اـنـ مـثـلـ هـذـاـ غـيـبـةـ لـكـنـ الغـيـبـةـ تـجـوزـ فـيـ مـوـاطـنـ اـذـاـ - 00:24:32

قـامـ فـيـهـ مـصـلـحةـ شـرـعـيـةـ.ـ مـمـ.ـ وـمـنـ ذـلـكـ الـحـكـمـ الـشـرـعـيـ وـتـوـضـيـحـ اـحـكـامـ اللـهـ جـلـ وـعـلـاـ.ـ وـاـذـاـ لـمـ يـكـنـ قـولـ الـعـالـمـ الـذـيـ اـخـطـأـ فـيـ الـمـنـتـشـرـةـ  
فـحـيـنـذـ لـاـ يـجـوزـ لـلـاـنـسـانـ اـنـ يـتـكـلـمـ بـهـ اوـ اـنـ اـهـ يـنـوـهـ بـهـ وـيـشـيرـ اـلـيـهـ لـكـنـ اـذـاـ اـشـتـهـرـ عـرـفـ - 00:24:52  
لـابـدـ اـنـ يـبـيـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ خـطـأـ هـذـاـ القـوـلـ.ـ نـعـمـ.ـ قـدـ يـنـتـشـرـ يـاـ شـيـخـ مـثـلاـ اـحـيـانـاـ منـكـراتـ ظـاهـرـةـ اوـ كـذـاـ.ـ وـتـجـدـ الـعـلـمـاءـ يـكـونـ لـهـمـ دـورـ فـيـ هـذـاـ  
فـعـلـ وـوـاضـحـ لـكـنـ قـدـ مـاـ يـتـضـحـ لـلـاـنـسـانـ هـذـاـ الشـيـءـ مـثـلاـ اوـ دـورـ الـعـلـمـاءـ فـيـ التـعـاـلـمـ معـ هـذـاـ المـنـكـرـ الـظـاهـرـ وـكـذـاـ فـيـكـثـرـ حـقـيـقـةـ الـكـلـامـ فـيـ  
الـمـجـالـسـ يـعـنـيـ عنـ الـعـلـمـاءـ انـهـمـ مـثـلاـ سـكـتـوـاـعـنـ هـذـاـ المـنـكـرـ - 00:25:12

اوـ ماـ تـكـلـمـ اوـ ماـ نـاصـحـهـ اوـ ماـ فـعـلـوـهـ.ـ اـهـ وـشـ نـقـولـ يـاـ شـيـخـ فـيـ هـذـاـ؟ـ الـمـنـكـراتـ الـعـالـمـ وـالـفـقـيـهـ اـنـماـ يـخـاطـبـ النـاسـ بـمـاـ يـتـعـلـقـ باـعـمالـهـمـ.  
وـاـضـرـبـوـاـ ذـلـكـ مـثـلاـ اـذـاـ كـانـ فـيـ دـولـةـ مـنـ الدـوـلـ هـنـاكـ خـانـاتـ خـانـاتـ لـلـزـنـاـ - 00:25:32

فـلـاـ يـجـوزـ لـلـعـالـمـ اـنـ يـتـكـلـمـ فـيـ الـمـجـامـعـ الـعـامـةـ وـيـقـولـ الدـوـلـةـ اـخـطـأـتـ بـفـتـحـ هـذـهـ الـحـانـاتـ وـهـذـاـ مـنـكـرـ وـاـنـمـاـ يـقـولـ لـلـنـاسـ يـاـ اـيـهـاـ النـاسـ لـاـ  
يـجـوزـ لـكـمـ الـذـهـابـ إـلـىـ هـذـهـ الـحـنـاتـ.ـ جـمـيلـ.ـ وـيـخـاطـبـ وـلـاـةـ الـاـمـوـرـ بـمـاـ يـسـتـطـيـعـ بـبـيـانـ اـذـاـ - 00:25:52  
الـاـذـنـ لـمـثـلـ هـذـهـ الـمـوـاطـنـ حـرـامـ.ـ فـيـخـاطـبـ كـلـاـ بـمـاـ يـنـاسـبـهـ.ـ نـعـمـ.ـ اـهـ طـيـبـ يـاـ شـيـخـ اـهـ قـبـلـ اـنـ نـبـدـاـ فـيـ كـتـابـ الـطـهـارـةـ لـكـنـ اـرـيدـ يـاـ شـيـخـ حـولـ  
تـعـرـيفـ الـطـهـارـةـ.ـ قـبـلـ هـذـاـ كـنـتـ سـأـلـتـنـيـ فـيـ اـوـلـ حـلـقـةـ.ـ هـمـ - 00:26:12

تـعـرـيفـ الـفـقـهـ.ـ جـمـيلـ.ـ اـهـ الـفـقـهـ فـيـهـ تـعـرـيفـاتـ اـهـ مـخـتـلـفـةـ وـمـتـعـدـدـةـ.ـ هـمـ.ـ مـنـهـمـ مـنـ يـقـولـ بـاـنـ اـهـ الـفـقـهـ هوـ مـعـرـفـةـ الـاـحـكـامـ التـفـصـيـلـيـةـ  
الـمـسـتـبـيـطـةـ مـنـ اـدـلـتـهـ وـآـ يـكـونـ ذـلـكـ بـالـقـوـةـ الـقـرـيـبـةـ اوـ بـالـفـعـلـ.ـ لـيـسـ فـقـيـهـاـ مـنـ حـفـظـ اـقـوـالـ الـفـقـهـاءـ.ـ وـلـيـسـ فـقـيـهـاـ مـنـ حـفـظـ - 00:26:32  
الـفـقـيـهـ هوـ الـذـيـ يـكـونـ عـنـدـهـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ اـخـذـ الـحـكـمـ مـنـ الدـلـيلـ.ـ وـاـنـ كـمـ لـمـ يـكـنـ لـدـيـهـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ اـخـذـ الـاـحـكـامـ مـنـ الـاـدـلـةـ فـهـذـاـ لـاـ يـعـدـ آـ  
فـقـيـهـاـ.ـ وـقـوـلـهـمـ هـنـاـ مـنـ الـاـدـلـةـ التـفـصـيـلـيـةـ لـاـنـ الـاـدـلـةـ عـلـىـ نـوـعـيـنـ.ـ اـدـلـةـ اـجـمـالـيـةـ كـقـوـلـ - 00:27:02

الـكـتـابـ حـجـةـ وـاـدـلـةـ تـفـصـيـلـيـةـ كـقـوـلـنـاـ وـاقـيمـوـاـ الـصـلـاـهـ هـذـاـ دـلـيـلـ جـزـئـيـ وـقـوـلـهـمـ بـالـقـوـةـ يـعـنـيـ تـكـونـ عـارـفـاـ بـهـاـ بـالـقـوـةـ.ـ هـمـ.ـ آـ الـقـرـيـبـةـ اوـ بـالـفـعـلـ.  
اـنـ يـكـونـ عـارـفـاـ بـالـفـعـلـ يـكـونـ اـلـاـنـ حـاـظـرـةـ فـيـ ذـهـنـهـ.ـ هـمـ - 00:27:22

وـيـتـمـكـنـ مـنـ اـسـتـدـعـائـهـاـ وـاـمـاـ بـالـقـوـةـ الـقـرـيـبـةـ فـالـمـرـادـ بـهـاـ اـنـ يـكـونـ لـدـيـهـ الـاـهـلـيـةـ الـتـيـ تـؤـهـلـهـ اـسـتـخـرـاجـ آـ الـحـكـمـ.ـ نـعـمـ.ـ وـاـنـ كـانـ يـسـتـظـهـرـ  
الـمـذاـهـبـ مـثـلاـ؟ـ وـاـنـ كـانـ يـحـفـظـ الـمـذاـهـبـ قـالـ الـعـلـمـاءـ وـاـدـلـتـهـمـ لـكـنـ لـدـيـهـمـ لـيـسـ لـدـيـهـ قـدـرـةـ عـلـىـ اـسـتـخـرـاجـ الـحـكـمـ مـنـ الدـلـيلـ هـذـاـ لـيـسـ  
فـقـيـهـاـ.ـ اـذـاـ نـظـرـ الـاـنـسـانـ فـيـ اـهـ كـلـمـةـ الـفـقـهـ هـمـ - 00:27:42

فـيـ اـحـكـامـ الـشـرـعـيـةـ وـعـنـدـ الـفـقـهـاءـ وـفـيـ النـصـوصـ وـجـدـ اـنـهـ تـطـلـقـ عـلـىـ اـرـبـعـةـ مـعـانـيـ.ـ هـمـ.ـ الـمـعـنـىـ اـلـاـوـلـ اـنـ جـمـيعـ اـحـكـامـ الـشـرـعـيـةـ بـمـاـ  
يـشـمـلـ اـحـكـامـ الـعـقـائـدـ.ـ فـهـوـ مـعـرـفـةـ النـفـسـ مـاـ لـهـ وـمـاـ عـلـيـهـ.ـ اـهـ - 00:28:12  
ثـانـيـ اـنـ يـرـادـ آـ الـفـقـهـ هـوـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ الـفـهـمـ وـالـاـسـتـبـاطـ كـمـ ذـكـرـتـ قـبـلـ قـلـيلـ.ـ وـالـثـالـثـاـ يـرـادـ وـبـهـ اـلـاـحـكـامـ الـفـرـعـيـةـ الـعـمـلـيـةـ فـيـ مـقـابـلـ اـلـاـحـكـامـ

العقدية. والثالث ان يراد به الاحكام آآ الاجتهاد - 00:28:32

التي ليست بقاطعة ليس فيها ادلة. هم. اه قاطعة. المسائل الفقهية على ونوعين. منها ما في دليل قاطع مم. ومنها ما فيه لي آآ دليل ظني. مم. فالذى فيه دليل قاطع هذا يقال له اصل. ويرتب عليه انه يجزم - 00:28:52

خطأ المخالف بل اخطأ فلان. تمام. والشىء الثاني انه لو قضى قاضي بخلاف الحق في هذه المسائل لنقض اه حكمه ولو افتى مفتى بين هذا الامر لان من المسائل الخنية هي التي ليس فيها دليل قاطع ومثل هذه - 00:29:12

اه لا يجوز ان نجزم بخطأ المخالف ولا يصح لنا ان ننقض حكم القاضي اذا قضى فيه وبذلك نعرف الفرق بين ما هو من اه العصور وما هو من اه الفروع. والفروع الفقهية محل - 00:29:32

الاجتهد والاستنباط وجود اختلاف بين الفقهاء ليس شرطا مهما بل فيه فوائد عظيمة منها ان العلماء يتباخثون ويتناقشون ويكون هناك مسائل بينما آآ المسائل اللي بينما لو كان الحكم واحدا وليس فيه اختلاف لما كان هناك بحث ولا مناظرات ولا استمرار - 00:29:52

اه المجالس الفقهية فالوجود الخلاف ليس شراء بل فيه فوائد ولكن لا بد ان نسير مع هذا الخلاف على نقطة النصوص الشرعية. هم. الاختلاف غير مرغب فيه في الشرع. هم. لكن اذا وقع حصل من فوائد كما تقدم والا - 00:30:22

ان الاسر ان العبد لا يسعى الى الاختلاف لذات الاختلاف. مهم. وانما يسعى اليه اذا ظن انه هو شرع الله جل وعلا. نعم اه المقصود انتا في هذه الحلقات الثلاث عرفنا شيئا من مقدمات علم اه الفقه. نعم. ولعلنا - 00:30:42

ان شاء الله اه نتباحث في احكام الطهارة في اه الدرس القادم. باذن الله جل وعلا يكون يعني تلخص لنا حقيقة اه اه من الحلقات الثلاثة التي كانت مقدمة اه حول الفقه وتعريفه واهميته. وكذلك اه مصادر الفقه اه كذلك يتلخص لنا - 00:31:02

اه وجوب الرجوع الى العلماء في مديهمات الفتنة والنوازل الحديثة ويكون العلماء هم العلماء الراسخين المجتهدين وكذلك تبين انا يعني آآ عدم القدر في المخالف بالنسبة للمسائل الفقهية اذا صر الدليل وتبيين لنا كذلك احكام التمذهب - 00:31:22  
منزلة الكتب الفقهية والمذاهب الموجودة. آآ حقيقة نشكر آآ في اقول لا يسعنا الا ان نشكر فضيلة الشيخ سعد بن ناصر الشثري حفظه الله تعالى على ما قدم ونسأل الله عز وجل ان يجعلنا جميعا من يستمع القول فيتبعوا احسنه. ونببدأ باذن الله جل وعلا في الحلقة - 00:31:42

قادمة في تعريف الطهارة وكتاب الطهارة باذن الله. نسأل الله ان يعلمنا ما ينفعنا وينفعنا بما علمنا انهولي ذلك وال قادر عليه. شكرنا لكم ايها المشاهدون الكرام على متابعتكم شكرنا لكم ثم نثنى بالشكر كذلك على فضيلة الشيخ حفظه الله على ما بذل من وقته وعلمه نسأل الله ان ينفع بالجميع. هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا - 00:32:02

نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين قل ان يستوي الذين يعلمون لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب - 00:32:22